

Distr.  
GENERAL

A/53/222  
10 August 1998  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون  
البند ٧٤ (ج) من جدول الأعمال المؤقت\*

### استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة: المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح

أعمال المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح

تقرير الأمين العام

#### أولا - مقدمة

١ - هذا التقرير المرفوع إلى الجمعية العامة عن أعمال الدورتين الثلاثين والحادية والثلاثين للمجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح، المعقودتين في جنيف في الفترة من ١٦ إلى ١٨ آذار/ مارس وفي نيويورك في الفترة من ٢٩ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ١٩٩٨، على التوالي، مقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٣/٢٨ سين المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٣. وقد رأس الجلسات السيد أندريه إردوس، الممثل الدائم لهنغاريا لدى الأمم المتحدة.

٢ - واجتمع الأمين العام بالمجلس في دورته الثلاثين في ١٧ آذار/ مارس ١٩٩٨، لعرض آرائه بشأن شواغل المجتمع الدولي ذات الأولوية في ميدان نزع السلاح النووي والتقليدي والإقليمي، وبشأن كيفية إسهام الأمم المتحدة في حلها. والتمس الأمين العام ردود فعل أعضاء المجلس إزاء الجوانب المتعلقة بنزع السلاح من برنامج إصلاح الإدارة وإعادة تشكيلها. وفي تلك الدورة، عرض وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح مجملًا للخطط الجارية من أجل إعادة تنظيم إدارة شؤون نزع السلاح المعاد إنشاؤها\*\*.

\* A/53/150

\*\* أعيد إنشاء إدارة شؤون نزع السلاح في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، وقد صدر بيان هيكلها التنظيمي في الوثيقة ST/SGB/1998/10 المؤرخة ٢٠ أيار/ مايو ١٩٩٨.

٣ - وفي الدورة الحادية والثلاثين للمجلس، طرح وكيل الأمين العام على المجلس ثلاثة أسئلة، هي: (أ) ما الذي يمكن أن يضيفه الأمين العام أو الأمم المتحدة إلى ما فعل في أعقاب التجارب النووية التي أجرتها الهند وباكستان في شهر أيار/ مايو ١٩٩٨؟ و (ب) ما الذي يمكن فعله للمساعدة في كفالة التمهيد بصورة أفضل للدورة الثالثة التي ستعقد في عام ١٩٩٩ للجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؟ و (ج) ما الذي ينبغي عمله لتأمين الاتفاق على عقد الدورة الاستثنائية الرابعة المتعلقة بنزع السلاح بالنظر إلى عدم تمكن هيئة نزع السلاح من التوصل إلى اتفاق بشأن أهدافها وجدول أعمالها، بعد أن انتهى العام الثالث والأخير من نظرها في هذا الأمر؟ وطلب وكيل الأمين العام إلى المجلس أيضا أن يستعرض ولايته وأدائه لعمله بغية تحسين فعالية المجلس كهيئة استشارية.

٤ - وفي الدورة الحادية والثلاثين أيضا، قام المجلس، استنادا إلى ورقات مناقشة قدمها أعضاؤه، ببحث ثلاثة مواضيع ذات أهمية بالغة لجهود نزع السلاح المتعددة الأطراف، وهي: جدول أعمال جديد لنزع السلاح، والتكنولوجيات الجديدة وتأثيرها على نزع السلاح، وتكاليف نزع السلاح.

٥ - ووفقا للممارسة المعتادة، اجتمع المجلس بممثلي اللجنة الخاصة للمنظمات غير الحكومية المعنية بنزع السلاح (جنيف) في دورته الثلاثين، وبممثلي لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بنزع السلاح (نيويورك) في دورته الحادية والثلاثين.

٦ - وفيما يلي بعض النقاط البارزة التي تناولت في مداولات المجلس بشأن البنود المذكورة أعلاه وبعض التوصيات المحددة التي أبلغها إلى الأمين العام.

#### ألف - عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي وأسلحة الدمار الشامل الأخرى

٧ - ما الذي يمكن أن يضيفه الأمين العام أو الأمم المتحدة إلى ما فعل في أعقاب التجارب النووية التي أجرتها الهند وباكستان؟ رأى المجلس بأغلبية ساحقة - مع إبداء أحد الأعضاء تحفظا جديرا بالذكر مؤداه وجوب تناول المسألة في سياق نزع السلاح النووي على الصعيد العالمي - أن الأمين العام يسلك النهج المناسب فيما يتعلق بالحالة الأمنية في جنوب آسيا، وشجعه على مواصلة التشاور مع دول المنطقة وتعزيز الحوار بين الهند وباكستان. وذهب عضوان إلى أن الضغط على الهند وباكستان لوقف برامجهما النووية، عن طريق الجزاءات الاقتصادية أو غيرها من أنواع التدابير القسرية، سيكون عديم الفعالية. وشدد كثير من الأعضاء على أهمية معالجة المسألة النووية كجزء من مسألة الأمن الإقليمي العامة. ورأى بعض الأعضاء أيضا أنه ينبغي تشجيع الحوار بين الهند والصين.

٨ - وكان من رأي معظم الأعضاء أنه لكي تتحقق الفعالية لجهود عدم الانتشار في جنوب آسيا وغيرها من المناطق، لا بد أن تزيد الدول الحائزة للأسلحة النووية كثيرا من الجهود المبذولة للتعجيل بعملية نزع السلاح النووي، وحث أحد الأعضاء الأمين العام على بذل جهود أكثر تركيزا لإقناع الدول الحائزة للأسلحة النووية بالسير في هذا الاتجاه. بل إن أحد الأعضاء أشار إلى أنه يمكن للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتعهد بنفس الالتزام الذي قطعتة كل من الهند وباكستان على نفسها بالإبقاء على برامجها "عند أدنى المستويات الممكنة". وذكر أن التجارب التي أجرتها الهند وباكستان تتيح فرصة لتعزيز شفافية الترسانات والمذاهب النووية القائمة. وأعرب عدد من الأعضاء عن رأي مؤداه أن المجتمع الدولي، أيا كان ما سيفعله ردا على هذه التجارب، فإنه لا ينبغي أن يكافئ بالفعل أو بالتصور أي سلوك يتعارض مع قواعد عدم الانتشار التي تؤيدها الأغلبية الساحقة من الدول. وأشار على الأمين العام أن يواصل حث الهند وباكستان على الاتفاق على إجراء مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن منع المواد الانشطارية، والتشجيع على اتخاذ الدول الحائزة للأسلحة النووية تدابير لنزع السلاح النووي، من قبيل إلغاء تأهب وإزواج الرؤوس الحربية النووية ووسائل إيصالها. ويمكن أيضا اتخاذ تدابير من هذا القبيل في جنوب آسيا.

٩ - وأكد الأعضاء أن من المناسب أن يقوم الأمين العام، بصفته الوديع لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، باستطلاع الطرائق المؤدية إلى انضمام الهند وباكستان إلى المعاهدة. وأشار عدة أعضاء إلى إمكان حث كلا البلدين على تحويل الموقف الاختياري الفعلي القائم لديهما حاليا إلى حظر قانوني عن طريق الانضمام إلى المعاهدة، وإلى أنه في حالة إقدامهما على هذا قبل انعقاد مؤتمر الدول الأطراف في المعاهدة في عام ١٩٩٩، فإن من الممكن أن تشتركا اشتراكا كاملا في ذلك الاجتماع. وذكر أنه من الضروري أيضا للدول الثلاث الحائزة للأسلحة النووية التي لم تصدق بعد على المعاهدة أن تكون مثالا إيجابيا في هذا الصدد. وأثار بعض الأعضاء أيضا مسألة وقف إجراء التجارب دون الحرجة كحافز للبلدان على الانضمام إلى المعاهدة.

١٠ - واعترف الأعضاء بأن المجتمع الدولي يواجه صعوبات شديدة بشأن صلة الهند وباكستان بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. فمن جهة، لا ترغب الدول الأطراف في المعاهدة في الاعتراف بالبلدين بوصفهما دولتين حائزتين للأسلحة النووية، لأن ذلك سيقوض الافتراض الذي تقوم عليه المعاهدة ونظام عدم الانتشار القائم، القائل بأنه لن تكون هناك، ولا ينبغي أن تكون هناك، أية دول أخرى حائزة للأسلحة النووية، ومن جهة أخرى، فإنه ليس من الواقعية في شيء حاليا حثهما على الانضمام إلى المعاهدة بوصفهما دولتين غير حائزتين للأسلحة النووية، نظرا لجملة أمور، منها أن اعتقاد الهند وباكستان بأن المعاهدة تمييزية لم يتغير.

١١ - وأكد بعض الأعضاء أن التجارب النووية التي اضطلعت بها الهند وباكستان ستسفر عن آثار على الأمن في الشرق الأوسط، وأن على الأمم المتحدة أن تنتبه إلى الحالة في تلك المنطقة.

١٢ - واقترح أن تقوم الأمم المتحدة بدور في إطار اجتماع عام ١٩٩٩ الدوري لـ "عملية كاتماندو" (إحدى مهام مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ) سعياً إلى إيجاد سبل لبناء الثقة والتخفيف من المخاطر النووية. وأشار أيضاً إلى إمكانية اضطلاع رابطة أمم جنوب شرق آسيا بدور مفيد.

١٣ - كيف يمكن للأمين العام أن يساعد على كفالة تمهيد السبيل تمهيداً أفضل لعقد الدورة الثالثة للجنة التحضيرية، في عام ١٩٩٩، للمؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المقرر عقده في عام ٢٠٠٠؟ نظراً لقلق الأعضاء إزاء التحدي الخطير الذي تواجهه المعاهدة بسبب التجارب النووية في جنوب آسيا وفشل اللجنة التحضيرية في التوصل إلى أي اتفاق في دورتها الثانية، أكدوا ضرورة الخروج بسرعة وبطريقة ما من المأزق الحالي في جهود نزع السلاح النووي. واعترف الأعضاء بالتقدم المحرز في نزع السلاح النووي منذ نهاية الحرب الباردة، بينما لاحظ بعضهم ما تم إنجازه وأشار البعض الآخر إلى المخاطر الجسيمة التي لا يزال يواجهها المجتمع الدولي. وبغية الخروج من الطريق المسدود، اقترح أحد الأعضاء عقد مؤتمر دولي يكرس لمسألة نزع السلاح النووي فحسب. غير أن أعضاء آخرين رأوا أنه لا يمكن تناول مسألة نزع السلاح النووي بمعزل عن غيرها من المسائل.

١٤ - وقدمت عدة اقتراحات بشأن ما يمكن أن يفعله الأمين العام لتعزيز العملية التحضيرية. وأشار، كأولوية أولى، إلى التأكيد في المناسبات الملائمة على ضرورة الاضطلاع بعملية نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي في آن واحد، والتركيز، في الاتصالات مع الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن، على الحاجة الملحة لاستمرار تناول جدول أعمال نزع السلاح النووي من أجل تعزيز نظام عدم الانتشار.

١٥ - كما أشار على الأمين العام بما يلي: (أ) التأكيد، في كل فرصة مناسبة، على ضرورة أخذ الدول الحائزة للأسلحة النووية جدياً بالرأي الراسخ القائل بأن القرار المتعلق بالشرق الأوسط جزء لا يتجزأ من الصيغة المتفق عليها في مؤتمر عام ١٩٩٥ المعني باستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتمديداتها؛ (ب) تأكيد أهمية تنفيذ جميع عناصر القرار المعتمد بشأن مبادئ عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي وأهدافهما، وبصفة خاصة منح ضمانات أمنية سلبية للدول غير الحائزة على الأسلحة النووية بشكل ملزم قانوناً وإنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية؛ (ج) الإشارة إلى ضرورة عمل جميع الدول على بدء مفاوضات مبكرة بشأن وقف إنتاج المواد الانشطارية لأغراض التسليح.

١٦ - وأشار إلى أن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لا تتضمن أي أحكام تمكن الدول الأطراف فيها من إجراء مناقشات سريعة بشأن الحالات التي تهدد نظام عدم الانتشار النووي. ولذلك، اقترح أن يتشاور الأمين العام مع الدول الوديدة من أجل إدراج هذه المسألة في جدول أعمال اجتماع مقبل للأطراف. واقترح أيضاً أن تيسر الأمم المتحدة التشاور بين الأطراف قبل انعقاد الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر عام ٢٠٠٠ الاستعراضي، بغية الانتهاء مقدماً من تسوية الخلافات المشابهة للخلافات التي ظهرت في الدورة الثانية.

١٧ - وفي المناقشات المتعلقة بشكل أعم بأسلحة الدمار الشامل، أكد المجلس أهمية دور الأمم المتحدة في تعزيز نظم نزع السلاح القائمة وفي المساعدة على جعلها نظاما عالمية. وأشار بوجه خاص الى تعزيز نظم معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية واتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية. والمسائل الأخرى التي رأى المجلس أن على الأمم المتحدة أن توليها مزيدا من الاهتمام تضمنت زيادة تكاليف نزع السلاح والتحويل، والأنشطة المتعلقة بمعالجة الكميات الكبيرة من البلوتونيوم والمواد الانشطارية الأخرى التي تنطلق من الأسلحة النووية المفككة والمفاعلات المدنية؛ والحد من الأسلحة النووية التعبوية في الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ومراقبتها وإزالتها من أقاليم تلك الدول، وتضاؤل الفجوة بين آثار أسلحة الدمار الشامل والأسلحة التقليدية المتزايدة الفتك، والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج التي تثير جدلا، التي من قبيل السواقل الفضائية ونظم الاتصالات والنظم الحاسوبية.

#### باء - نزع السلاح التقليدي، ولا سيما تدابير نزع السلاح العملية والأسلحة الصغيرة

١٨ - على الرغم من أن جزءا من مناقشات المجلس كرس للنظر في الأخطار الجديدة الناشئة في البيئة الأمنية العالمية نتيجة السياسات والممارسات المعتمدة مؤخرا فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية وبتراكم الأسلحة التقليدية المطلق الذي قد يتصاعد ليصبح في النهاية صراعا نوويا، تناول معظم المناقشة إمكانية الكبيرة التي شعر المجلس أنها تزداد لدى الأمم المتحدة لحفز الجهود الوطنية والدولية الرامية الى الحد من انتشار الأسلحة الصغيرة والى المساعدة على تعزيز السلام فيما بعد الصراعات في مجالات نزع السلاح، وتسريح المقاتلين السابقين وإعادة دمجهم في المجتمع.

١٩ - وفي الدورة الثلاثين، نظم معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، مناقشة عن موضوع الأسلحة الصغيرة. وأشار السيد ميتسورو دونواكي، رئيس فريق الخبراء الحكوميين المعني بالأسلحة الصغيرة، الى ضرورة تعميم تقرير الفريق (الوثيقة A/52/298، المؤرخة ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٧) على نطاق واسع لكي تصل الى صانعي السياسات، والمسؤولين الحكوميين، والباحثين، والجمهور. وأكد ضرورة زيادة التوعية بأنه على الرغم من أن معظم الصراعات الحالية قد تكون ذات طابع داخلي يتسم سوق الأسلحة الصغيرة بعالميته وبأن الحد من الانتشار المفرط للأسلحة التقليدية يتطلب استجابة عالمية.

٢٠ - وفي الدورة الحادية والثلاثين، أكد السيد دونواكي، وهو أيضا رئيس فريق الخبراء الحكوميين الذي يتابع التوصيات الواردة في تقرير عام ١٩٩٧ المرفوع الى الجمعية العامة، على ظهور قدر كبير من التأييد للتوصية الداعية الى عقد مؤتمر دولي في عام ٢٠٠٠ بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة، وهو المؤتمر الذي عرضت سويسرا استضافته. واقترح أن يشكل المجلس فريقا فرعيا لإسداء المشورة الى الأمين العام أثناء الفترة السابقة لذلك المؤتمر.

٢١ - وأكد نائب مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، الذي ينسق أيضا أعمال فريق الدراسة المعني بالذخائر والمتفجرات، على أن استخدام الأسلحة الصغيرة والاتجار بها تدعمها عمليات نقل ضخمة للذخائر. وعرض اثنان من كبار باحثي المعهد مجملًا لإمكانيات زيادة تحديد الاتجار غير المشروع في غرب أفريقيا وفي أمريكا اللاتينية. وأيد المجلس بشدة مبادرة مالي الداعية إلى إعلان وقف اختياري يشمل تدفقات الأسلحة عبر الحدود في غرب أفريقيا والجهود التي تبذلها مختلف هيئات الأمم المتحدة لتعزيز تلك المبادرة؛ كما شجع على زيادة الحوار بين بلدان المنطقة وبعض البلدان الموردة.

٢٢ - وأكد أحد الأعضاء أن المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة لإعلان وقف اختياري يشمل عمليات نقل الأسلحة الصغيرة في غرب أفريقيا أساسية لنجاح ذلك الوقف وينبغي كفالتها في عملية متابعة التنفيذ أيضا. وتكررت دعوة الأمم المتحدة إلى رعاية مؤتمر دولي للبلدان المانحة والمستفيدة من أجل التنفيذ الكامل للوقف الاختياري بعد الإعلان عنه. واقترح أيضا أن يقوم معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ببحوث إضافية بشأن إمكانية توسيع نطاق الوقف الاختياري ليشمل شرق أفريقيا والأخذ بترتيبات مماثلة في أمريكا الوسطى.

٢٣ - وكان مفاد الرأي العام للمجلس أنه على الرغم من الاهتمام العالمي تكمن حلول مشكلة فرط التدفقات المشروعة وغير المشروعة للأسلحة الصغيرة في الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، وأنه ينبغي في التجارة المشروعة للأسلحة الصغيرة وجود مزيد من الشفافية لدى كل من البلدان الموردة والبلدان المتلقية. ويمكن للأمم المتحدة أن تقوم، في هذا الإطار بدور الحافز والمشجع على زيادة التعاون، الإقليمي ودون الإقليمي، على تكامل الأمن والتنمية. وأكد بعض الأعضاء على ضرورة المواءمة بين التشريعات الوطنية تحقيقا لذلك. واقترح أن تضع الأمم المتحدة قائمة غير رسمية بالمناطق التي تواجه حالات خاصة ويمكن أن تستفيد من مثل هذه المساعدة.

٢٤ - ورحب المجلس بالمبادرة المعلن عنها في حزيران/يونيه ١٩٩٨ لتنسيق العمل بشأن الأسلحة الصغيرة، لأنها تؤكد الصلة بين الأمن/نزع السلاح والتنمية وتلبي الحاجة إلى التنسيق في الأمم المتحدة فيما يتعلق بالأسلحة الصغيرة. وأعرب عن بالغ التقدير للتنسيق المخطط له على نحو أوثق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واقترح إشراك معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بدرجة أكبر في المبادرة المتعلقة بتنسيق العمل بشأن الأسلحة الصغيرة.

٢٥ - واقترح أن تحاول الأمم المتحدة إقامة سبل اتصال مع الشركات الدولية للعمل، على سبيل المثال، على وضع مبادئ توجيهية يتفق عليها بالتبادل وتتعلق بنقل الأسلحة، على غرار المبادئ التوجيهية المستعان بها للتشاور مع صانعي المواد الكيميائية ولأخذ آرائهم في الاعتبار خلال المفاوضات التي دارت في مؤتمر نزع السلاح بشأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

### جيم - الدورة الاستثنائية الرابعة لنزع السلاح

٢٦ - ما الذي يجب عمله ضمانا للتوصل الى اتفاق بشأن عقد الدورة الاستثنائية الرابعة لنزع السلاح في ضوء عدم تمكن هيئة نزع السلاح، بعد سنتها الثالثة والأخيرة من النظر في المسألة، من التوصل الى اتفاق بشأن أهداف تلك الدورة وجدول أعمالها؟ أشير الى أن الدعوة الى عقد الدورة جاءت استجابة للمأزق الحالي في مجال نزع السلاح النووي. وفي الواقع، رأى بعض الأعضاء أن التجارب التي قامت بها الهند وباكستان تؤكد الحاجة الى عقد الدورة. ولم يشهد المجلس انتقاسا في الآراء مماثلا لما شهدته في الدورات السابقة بشأن عقد الدورة. بل إن من أعربوا عن تحفظات في الماضي رأوا أن ثمة حاجة ملحة لأن يعيد المجتمع الدولي تقييم الحالة في مجال نزع السلاح - توصلا الى رؤية جديدة الى الأولويات والأهداف والترتيبات المؤسسية لنزع السلاح المتعدد الأطراف. ورأى المجلس أنه يمكن استخدام الدورة لبدء هذه المناقشة، إن لم يكن بالضرورة لإنهائها. غير أن ذلك لا يجب أن يحجب استمرار الاختلافات بين أعضاء المجلس بشأن أهداف الدورة وجدول أعمالها.

٢٧ - وفيما يختص بمسألة متصلة بذلك، أحيط المجلس علما بما اقترحه الرئيس حسني مبارك، رئيس جمهورية مصر، بعد إجراء التجارب في شبه القارة بفترة وجيزة، من عقد مؤتمر لاستطلاع سبل إقامة عالم خال من جميع أسلحة الدمار الشامل على مراحل، تكتمل بعد ٢٠ عاما. ويعتقد بعض الأعضاء أن هذا المؤتمر قد يمثل مخرجا من المأزق، بعقد دورة استثنائية جديدة بشأن نزع السلاح، فضلا عن التفاوض بشأن نزع السلاح النووي في مؤتمر نزع السلاح. وفي هذا السياق، أشار عضو آخر الى برنامج نزع السلاح الذي قدمه راجيف غاندي، رئيس وزراء الهند، في الدورة الاستثنائية الثالثة لنزع السلاح، المعقودة في عام ١٩٨٨.

### دال - إعادة إنشاء إدارة شؤون نزع السلاح وإعادة تنظيمها

٢٨ - أعرب أعضاء المجلس عن ارتياحهم الشديد لإعادة إنشاء إدارة شؤون نزع السلاح، إذ أن ذلك يعيد تأكيد دور الأمم المتحدة المركزي في السعي إلى تحقيق نزع السلاح والأمن على الصعيد العالمي. ولكنهم لاحظوا أيضا ضرورة تخصيص مزيد من الموارد البشرية والمادية لجعل تلك الإدارة فعالة.

٢٩ - وأثنى المجلس على الخطط التي تستهدف جعل هيكل الإدارة مؤلفا من خمسة فروع تتناول أسلحة الدمار الشامل؛ والأسلحة التقليدية؛ ونزع السلاح الإقليمي؛ والرصد وقاعدة البيانات والمعلومات؛ وفرع نزع السلاح الموجود في جنيف. ورحب بالعودة إلى الاضطلاع بأنشطة الأمم المتحدة الإقليمية، ولا سيما في أفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ويرى المجلس أن الظروف الراهنة مؤاتية لمبادرات نزع السلاح الإقليمي وفض الصراعات. ويرى المجلس أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تبذل قصارى جهدها لتشجيع مثل هذه المبادرات ودعمها.

٣٠ - أما بخصوص الآلية، فيرى المجلس بوجه عام أن التصميم العام لآلية نزع السلاح المتعددة الأطراف سليم في أساسه. فالمفهوم الأساسي لا يزال صالحا، وهو عبارة عن عملية تبدأ بحشد الاهتمام العالمي من خلال اتخاذ القرارات، مروراً بإجراء مناقشة أكثر تركيزاً تتناول مسائل محددة، وتؤدي في نهاية المطاف إلى التفاوض بشأن المعاهدات في إطار هيئة للتفاوض متعددة الأطراف. غير أنه من الممكن جعل هذه الآلية أكثر فعالية، على الرغم من أن إدخال تغييرات في هذا الصدد قد يحتاج إلى مصادقة من الدورة الاستثنائية الرابعة المتعلقة بنزع السلاح. ولم يشكك أي من الأعضاء بقيمة مؤتمر نزع السلاح بوصفه الأداة الرئيسية التي يستعين بها المجتمع الدولي في التفاوض بشأن اتفاقات نزع السلاح. غير أنه تم التشديد على أن الطريق المسدود الذي وصل إليه المؤتمر هو نتيجة أزمة ثقة أو انعدام الثقة. ورأى بعض الأعضاء أن حالة الجمود لم تنجم عن هيكل المؤتمر أو أساليب عمله بل عن العلاقة الاستراتيجية السائدة عموماً في الوقت الراهن فيما بين البلدان الرئيسية. وأشار آخرون إلى أن الطريقة التي بواسطتها جرى التفاوض على المعاهدات المتصلة بنزع السلاح، التي من قبيل معاهدة عدم الانتشار ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وتم عرض تلك المعاهدات للتوقيع، هي التي خلقت مناخاً من عدم الثقة.

#### هـ - برنامج جديد لنزع السلاح

٣١ - نظر المجلس، في دورته الحادية والثلاثين، في البند المعنون "برنامج جديد لنزع السلاح" بهدف إسداء المشورة للأمين العام بشأن ما قد يواجه في المستقبل من تهديدات تتصل بالأسلحة وما يمكن اتخاذه من إجراءات لمنعها. وفي ورقة مناقشة بشأن الموضوع أعدها أحد الأعضاء، أوصي بوضع استراتيجية متعددة الأبعاد طويلة الأجل من أجل التوصل إلى عالم خال من الأسلحة النووية قابل للاستمرار، تراعي المسائل بكل ما فيها من تعقيد، وتتطلب تعاون الدول الحائزة للأسلحة النووية. ودُعي في تلك الورقة أيضاً إلى وضع استراتيجية قصيرة الأجل تركز على الدمج بين الاتفاقات القائمة والإجراءات القائمة لتخفيض مخزونات الأسلحة النووية، وعلى تنفيذ التدابير الهادفة إلى التخفيف من مخاطر وقوع حرب نووية غير مقصودة، وتقسيم عناصر الاستراتيجية المتعددة الأبعاد إلى عدد من المراحل تمثل، مع تحديد فترات إرشادية لإنجازها.

٣٢ - وأشار عدة أعضاء إلى أنه ينبغي لـ "البرنامج الجديد" أن يشمل أسلحة الدمار الشامل الأخرى فضلاً عن جميع جوانب الأسلحة التقليدية. أما المسائل الأخرى التي أثارت، فهي: الحد من الأسلحة النووية دون الاستراتيجية والتكتيكية وإزالتها؛ واستراتيجيات للتصدي للمخاطر الناجمة عن استعمال المواد النووية العرضي وغير المأذون به؛ والتباين التكنولوجي المتزايد فيما بين الأعضاء الدائمين بمجلس الأمن، وما ينجم عن ذلك من نتائج معاكسة للأمن الدولي، كما هو الحال في ميدان الدفاع باستخدام القذائف المضادة للقذائف التسيارية؛ واستخدام التعليم لخلق ثقافة محبذة لعدم الانتشار ولنزع السلاح. ولم يتيسر إلا البدء بإجراء مناقشة بشأن هذه المسائل: ووافق المجلس على إبقاء هذا البند في جدول أعماله.

### واو - التكنولوجيا الجديدة وتأثيرها على نزع السلاح

٣٣ - سلم المجلس بالخطر الذي تشكله الابتكارات التكنولوجية السريعة بالنسبة لحروب المستقبل، كما حرص على تتبع بعض الآثار التي قد تترتب على ذلك في السياسة العامة لمنظومة الأمم المتحدة. وفي ورقة مناقشة بشأن الموضوع أعدها أحد الأعضاء، وصفت بعض تلك الجوانب باستخدام أمثلة عن حرب المعلومات، واستعمال التكنولوجيا الساتلية، وتكنولوجيا الليزر حسبما طبقت على البحوث في مجال الدفاع. واقتُرح تناول خمسة مسائل رئيسية، هي: ما هي الجهات الفاعلة؟ وما هي الأسلحة الجديدة المحتملة؟ وما هو الشكل الذي ستتخذه الحروب؟ وما هي الأهداف؟ وما هي الآليات التي ستستخدم للحد من استحداث التكنولوجيا الجديدة الموجهة للحرب وللتخفيف من آثارها؟

٣٤ - ورأى المجلس ضرورة مواصلة النظر في هذا البند. واقتُرح أيضا أن يقوم معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بإجراء بحوث مع أفرقة الخبراء القائمة غير التابعة للأمم المتحدة. وفضلا عن ذلك، اقتُرح أن يجري تناول المسألة في الدورة الاستثنائية الرابعة لنزع السلاح، وأن تنظر الجمعية العامة، في مرحلة لاحقة، في إمكانية إنشاء فريق خاص من الخبراء الحكوميين لإجراء دراسة متعمقة عن آثار التكنولوجيا الجديدة على نزع السلاح.

### زاي - تكاليف نزع السلاح

٣٥ - أُجريت مناقشة بشأن مسألة تكاليف نزع السلاح، ولا سيما فيما يتصل بتنفيذ الالتزامات التي تم التعهد بها في إطار الاتفاقات والاتفاقيات والمعاهدات. وفي ورقة مناقشة بشأن الموضوع أعدها أحد الأعضاء، سلطت الضوء على الصعوبات البالغة التي تواجهها بعض الدول والمجتمع الدولي فيما يتعلق بتمويل آليات التحقق المتطورة، وبالوفاء بالالتزامات الشديدة التكلفة التي تفرضها المعاهدات، ولضمان استمرار عضويتها في المنظمات الدولية ذات الصلة. وكمثال على ذلك، ذُكرت التحديات التي تواجه الاتحاد الروسي في تفكيك الأسلحة التقليدية بموجب معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، وفي تفكيك الأسلحة النووية الاستراتيجية، وفي التخلص من المواد الانشطارية بموجب معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها، فضلا عن تدمير مخزونات عوامل الأسلحة الكيميائية بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

٣٦ - وأظهرت المناقشة التي أعقبت ذلك أهمية المسألة لاستمرار صلاحية الاتفاقات القائمة بشأن تحديد الأسلحة، وللتفاوض على الاتفاقات مستقبلا. غير أن الآراء التي أعرب عنها الأعضاء عكست انقسام المجتمع العالمي بين بلدان مانحة وبلدان متلقية. وفي هذا الصدد، شدد بعض الأعضاء على أنه ينبغي للأمم المتحدة والمجتمع الدولي أن يقصرا مسؤوليتهما على توجيه النداءات إلى البلدان المانحة التماسا للدعم، وعلى دعوة الدول الأطراف في معاهدات نزع السلاح إلى تقديم المساعدة. وقيل إنه لا ينبغي للمنظمة أن تكون مسؤولة عن تحمل تكاليف برامج نزع السلاح. فكل بلد أو كل طرف في اتفاق لنزع السلاح هو

أولا وأخيرا المسؤول عن معالجة مشاكله المتعلقة بالتكلفة. غير أن أعضاء آخرين شددوا على أن تقديم المساعدة إلى البلدان الأخرى في مساعدتها لنزع السلاح سيعود بالنفع أساسا على "القرية العالمية".

٣٧ - ورحب بعض الأعضاء بالأعمال التي خطط معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح للاضطلاع بها بشأن موضوع تكاليف نزع السلاح، بينما تساءل البعض الآخر عن ضرورة إجراء دراسة من هذا القبيل تكون أهدافها وفوائدها المحتملة غير واضحة.

حاء - تحسين ولاية المجلس الاستشاري وأدائه

١ - الولاية

٣٨ - أكد أعضاء المجلس مجددا جديتهم في الاضطلاع بمهمتهم، المتمثلة في إسداء المشورة المناسبة في الوقت المناسب بشأن المسائل الداخلة في نطاق تحديد الأسلحة ونزع السلاح. واقترح أن يتخذ المجلس نهجا أكثر استباقية ويهدف إلى تحقيق النتائج، وذلك بصياغة مشورته في شكل توصيات محددة يقدمها إلى الأمين العام. وأقر المجلس بأن مهمته المتعلقة بإسداء المشورة بشأن بعض جوانب الدراسات المضطلع بها برعاية الأمم المتحدة، التي تعتبر جزءا من ولايته القائمة، أصبحت تندرج فيما يبدو ضمن الجانب الاستشاري للولاية. ولم تتولد نتيجة قاطعة عن المناقشات التي أجراها المجلس بشأن إجراء تغيير رسمي في ولايته يعكس تطور أعماله. ومع ذلك، تم الإعراب عن الرغبة في إبقاء المسألة قيد الاستعراض في المستقبل.

٣٩ - وأعاد المجلس التأكيد على الدور الذي يضطلع به بوصفه مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح. واقترح طرقا محددة لتعزيز ذلك الدور، ولا سيما بمساعدة مدير المعهد على وضع برنامج منشورات المعهد وفي جمع الأموال.

٤٠ - ودرس المجلس مسألة تحسين مهمته المتمثلة في إسداء المشورة إلى الأمين العام بشأن تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للمعلومات في مجال نزع السلاح، بتوسيع نطاق قاعدة التشاور مع الجهات الفاعلة غير الحكومية بحيث تشمل فئات أخرى من المجتمع المدني تضاف إلى مجموعة المنظمات غير الحكومية، التي من قبيل النقابات وقطاع الأعمال. ولكن الأعضاء لم يتفقوا جميعا على اعتبار هذا النهج عمليا أو واقعا.

## ٢ - تكوين المجلس

٤١ - اقترح المجلس أن يواصل الأمين العام، في سياق التعيينات المقبلة، إيلاء المراعاة الواجبة لمبدأ التمثيل الجغرافي، وأن يبذل جهداً إضافياً في مجال التوازن بين الجنسين. ورأى معظم الأعضاء أن الحجم الحالي للمجلس مناسب.

## ٣ - جدول أعمال المجلس وأعماله

٤٢ - شدد جميع الأعضاء على ضرورة تركيز دورات المجلس مستقبلاً على بنود محددة تشغل الاهتمام من أجل التعمق في بحث موضوع معين. ولكي يتم الإعداد للدورات المقبلة على نحو أفضل، اقترح أن يجتمع عدة أعضاء فيما بين الدورات للإعداد للنظر في بنود معينة. واقترح أيضاً أن يقوم معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بتقديم المساعدة في عملية الإعداد تلك إن كان ذلك ممكناً أو مناسباً.

٤٣ - وقدمت اقتراحات لإنشاء فريقين فرعيين ضمن المجلس بشأن برنامج جديد لأسلحة الدمار الشامل وبسبب الأسلحة الصغيرة. بيد أن بعض الأعضاء قالوا، محذرين، إنه ينبغي أن يكون لكل من الفريقين الفرعيين طابع مؤقت وغير مستقل استقلالاً ذاتياً، وأن تكون ولايته محددة بوضوح، وأن يكون باب العضوية فيه مفتوحاً. واقترح أيضاً أن يرأس مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح الفريق الفرعي المعني بجدول أعمال جديد لنزع أسلحة الدمار الشامل.

٤٤ - ووافق أعضاء المجلس على ضرورة الاستفادة بشكل أفضل من إمكانات الاتصالات الجديدة، الإلكترونية أو سواها، للبقاء على اتصال ببعضهم البعض، وبالرئيس، وإدارة شؤون نزع السلاح، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، وذلك بهدف تبادل الآراء فيما بينهم بشأن التطورات الهامة ذات الصلة بولاية المجلس.

٤٥ - واقترح مرة أخرى أن تستفيد الأمم المتحدة من خبرة أعضاء المجلس الفنية في مجال نزع السلاح، وأن تطلب إليهم، حسب الاقتضاء، العمل ضمن بعثات الأمم المتحدة ومهامها المختلفة. واتفق الأعضاء أيضاً على أن توسعهم العمل كجهات وصل بين إدارة شؤون نزع السلاح والمؤسسات الأكاديمية أو المنظمات الأخرى.

## ٤ - دورات المجلس

٤٦ - أكد المجلس مجدداً أن من الأفضل له، كي يكون فعالاً، أن يجتمع مرتين في السنة. ويمكن أن تكون مدة كل من الدورتين ثلاثة أيام، ولكن بعض المرونة مطلوب في ذلك الصدد، ودعا بعض الأعضاء إلى جعل مدة كل دورة أسبوعاً كاملاً. ورغم أن المجلس وافق على أن من المناسب عقد اجتماع واحد في نيويورك،

شدد بعض الأعضاء على أهمية عقد الاجتماع الآخر في جنيف، حيث توجد مكاتب معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح. وبالإضافة إلى ذلك، وافق المجلس بهدف إضفاء جو من التركيز على المناقشات على إمكانية الاجتماع في جو غير رسمي في منتجع سكني بلا تكلفة إضافية تتحملها الأمم المتحدة، أو بتحميلها مجرد تكلفة ضئيلة. ووافق أيضا على إمكانية عقد الاجتماع في دولة أي من أعضائه إن وجهت له دعوة بذلك.

ثانيا - الاجتماع مع ممثلي اللجنة الخاصة للمنظمات غير الحكومية المعنية بنزع السلاح (جنيف) ولجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بنزع السلاح (نيويورك)

٤٧ - اجتمع المجلس، في دورته الثلاثين، مع ممثلي اللجنة الخاصة للمنظمات غير الحكومية المعنية بنزع السلاح (جنيف) لمناقشة شواغلهم. ورحب ممثلو اللجنة بإعلاء شأن نزع السلاح في الأمانة العامة للأمم المتحدة، وأعربوا عن تطلّعهم إلى التوصل إلى طرق جديدة للتعاون مع إدارة شؤون نزع السلاح، التي أعيد إنشاؤها في جميع مجالات عملها الموضوعية، وفي "تسويق" نزع السلاح للجمهور. وأشاروا إلى عملية أوتوا بشأن الألغام المضادة للأفراد، بوصفها دليلا واضحا على تنامي أهمية المجتمع المدني على الساحة الدولية، ويعتبر كبح الأسلحة الصغيرة من المجالات التي يمكن فيها زيادة التعاون، وحيث يمكن لمختلف المنظمات غير الحكومية الفاعلة أن تقدم مساعدات كبيرة. وسجل ممثلو المنظمات غير الحكومية أمام المجلس قلقهم العميق إزاء الطريق المسدود الذي وصلت إليه مفاوضات نزع السلاح النووي. وشددوا على أن "منظمة الإلغاء سنة ٢٠٠٠"، وهي منظمة غير حكومية تضم في عضويتها أكثر من ١٠٠٠ منظمة، ستعمل بلا كلل من أجل تحقيق هدف إزالة الأسلحة النووية. كما أعربوا عن تقديرهم لتعزيز آليات مشاركة المنظمات غير الحكومية في عملية إعداد الاستعراض المقبل لمعاهدة عدم الانتشار.

٤٨ - وفي الدورة الحادية والثلاثين، اختار مسؤولون في لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بنزع السلاح (نيويورك) السيد جوناتان شيل، مؤلف "هبة الزمن" (The Gift of Time)، لمخاطبة المجلس بالنيابة عنهم. وشدد السيد شيل على أن الحركة العاملة على إلغاء الأسلحة النووية في تنام مطرد في المجتمع المدني، فيما بين المجموعات المدنية الدينية والمهنية. وبالإضافة إلى ذلك، توجد إمكانية فعلية لأن تكتسب الإرادة السياسية الساعية للعمل الحاسم بشأن النزاع التام للسلاح النووي زخما على المستوى الحكومي. وأكد أن جماعة المنظمات غير الحكومية تدين التجارب التي أجرتها الهند وباكستان، ولكنها، في الوقت نفسه، تشدد على مسؤولية الدول الحائزة للأسلحة النووية في الإعلان عن التزامها بنزع السلاح النووي واتخاذ تدابير ملموسة، الآن، ولا سيما بعد أن انتهت الحرب الباردة ولم يعد لديها من عدو.

ثالثا - عمل المجلس في المستقبل

٤٩ - قدمت عدة اقتراحات بشأن عمل المجلس في المستقبل. وجرى الترحيب بالصيغة الأكثر تركيزا التي اعتمدت في الدورة الحادية والثلاثين. وأعرب الأعضاء عن تقديرهم للأسئلة المحددة التي طرحها وكيل الأمين العام، وساعدت المجلس على التوصل الى توصيات أصبح لينظر فيها الأمين العام. واقترح طرح الأسئلة على الأعضاء قبل انعقاد الاجتماعات بفترة طويلة. ورأى المجلس أن التركيز الذي اتسمت به المناقشات في تلك الدورة يعود أيضا الى إعداد ورقات عن مواضيع خاصة. ولكنه يعتقد أنه من الضروري الاقتصار في جداول الأعمال مستقبلا على عدد من البنود قليل بدرجة معقولة، لإتاحة الوقت لإجراء مداولات متعمقة. كما كرر المجلس الإعراب عن رغبته في تلقي إحاطات من خبراء معترف بهم فيما يختص بمواضيع شديدة التخصص، مثل التكنولوجيات الجديدة، لكي يتمكن من جعل توصياته أكثر صلة بالموضوع.

٥٠ - وأعرب الأمين العام عن امتنانه لأعضاء المجلس، نظرا لتبادل الآراء المفعم بالحيوية الذي دار في جنيف ولما نقل إليه من اقتراحات وتوصيات.

## المرفق

أعضاء المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح

|                                                                                                                                                                                 |                                                                                                                             |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| السيد أندرية إردوش <sup>(أ)(ب)</sup><br>(رئيس الدورتين الثلاثين والحادية والثلاثين)<br>السفير فوق العادة المفوض<br>البعثة الدائمة لجمهورية هنغاريا لدى الأمم المتحدة<br>نيويورك | السيد منير أكرم <sup>(أ)(ب)</sup><br>السفير والممثل الدائم لباكستان لدى مكتب الأمم<br>المتحدة في جنيف<br>جنيف               |
| السيد أندلفو خ. غارسيا <sup>(أ)(ب)</sup><br>السفير<br>نائب الممثل الدائم لجمهورية كولومبيا لدى الأمم<br>المتحدة<br>نيويورك                                                      | السيد سيرج ريمون بال <sup>(أ)</sup><br>السفير<br>وكيل الأمين العام<br>وزير الخارجية والتعاون<br>برازافيل، جمهورية الكونغو   |
| السيد كورت غاستيغر <sup>(أ)(ب)</sup><br>استاذ فخري بالمعهد العالي للدراسات الدولية<br>مدير برنامج الدراسات الاستراتيجية ودراسات<br>الأمن الدولي<br>جنيف                         | السيد هانان بار - أون <sup>(أ)(ب)</sup><br>السفير<br>كبير مستشاري رئيس الجمهورية<br>معهد وايزمان للعلوم<br>رحوبوت - إسرائيل |
| السيد بيتر غوسن <sup>(أ)</sup><br>وزير<br>نائب الممثل الدائم لجمهورية جنوب أفريقيا في<br>مؤتمر نزع السلاح<br>جنيف                                                               | السيدة تريز ديلبيش <sup>(أ)(ب)</sup><br>مديرة الشؤون الاستراتيجية<br>لجنة الطاقة الذرية<br>باريس                            |
| العميد (متقاعد) هيني ج. فان دير غراف <sup>(أ)(ب)</sup><br>مدير مركز الحد من الأسلحة وتكنولوجيا التحقق<br>جامعة آيندهوفن للتكنولوجيا<br>آيندهوفن، هولندا                         | السيد ميتسورو دونواكي <sup>(أ)(ب)</sup><br>السفير<br>شعبة الحد من الأسلحة ونزع السلاح<br>وزارة الخارجية<br>طوكيو            |
| السيد جوزيف هوليك <sup>(أ)(ب)</sup><br>السفير<br>أديس أبابا<br>السيد أومير سيريتش كاسينوف <sup>(أ)(ب)</sup>                                                                     | العقيد (متقاعد) تشينغا جدج دوب <sup>(أ)(ب)</sup><br>مدير عام<br>الصناعات الدفاعية الزمبابوية المحدودة<br>هراري              |

نائب رئيس جامعة كينار  
ألماتي

السيد يوري ب. كليوكين<sup>(أ)</sup><sup>(ب)</sup>  
نائب مدير

إدارة شؤون الأمن ونزع السلاح  
وزارة الخارجية  
موسكو

السيد ناتاراجان كريشنان<sup>(أ)</sup><sup>(ب)</sup>  
السفير

بانغالور، الهند

السيد سيلسو لافرا<sup>(أ)</sup>  
السفير والممثل الدائم للبرازيل لدى مكتب الأمم  
المتحدة في جنيف  
جنيف

السيد سفيرى لودغارد<sup>(أ)</sup><sup>(ب)</sup>  
مدير المعهد الترويجي للعلاقات الدولية  
أوسلو

السيدة وانغاري ماتاي<sup>(أ)</sup><sup>(ب)</sup>  
منسقة حركة الحزام الأخضر  
نيروبي

السيد ويليام س. بوتر<sup>(ب)</sup>\*  
استاذ ومدير مركز دراسات عدم الانتشار  
معهد مونترى للدراسات الدولية  
كاليفورنيا  
الولايات المتحدة الأمريكية

السيد شا زوكانغ<sup>(أ)</sup><sup>(ب)</sup>  
المدير العام  
إدارة الحد من الأسلحة ونزع السلاح  
وزارة الخارجية  
بيجين

السيد محمد إ. شاكرا<sup>(أ)</sup><sup>(ب)</sup>  
السفير  
مستشار، المركز الإقليمي لتكنولوجيا المعلومات  
وهندسة البرمجيات  
القاهرة

السيد جون سمبسون<sup>(أ)</sup><sup>(ب)</sup>  
مدير مركز ماونتباتين للدراسات الدولية  
إدارة السياسات العامة  
جامعة ساوثهامبتون  
ساوثهامبتون، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى  
وأيرلندا الشمالية

السيد نانا سوتريسنا<sup>(أ)</sup><sup>(ب)</sup>  
السفير المتجول  
وزارة الخارجية  
جاكارتا

أعضاء بحكم مناصبهم  
السيدة باتريشيا لويس<sup>(أ)</sup><sup>(ب)</sup>  
مديرة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح  
جنيف

#### ملاحظات:

\* عين عضواً بالمجلس في ١ أيار/ مايو  
١٩٩٨.  
(أ) شارك في الدورة الثلاثين، ١٦-١٨  
آذار/ مارس ١٩٩٨.  
(ب) شارك في الدورة الحادية والثلاثين،  
٢٩ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه ١٩٩٨.

— — — — —